

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٢

بالتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٧

في شئون الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة

والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة التجارية

وبعض أعمال الوساطة التجارية :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين :

وعلى قرار وزير الصحة رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية في شئون

الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية والقرارات المعدلة له :

وببناء على ما عرضه السيد الدكتور رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ،

قرار

مادة ١ - يرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية تحت اسم :

مكتب جروينتال العلمي .

بالعنوان : ٤ مشروع مصر للتعمير - امتداد مصطفى النحاس - مدينة نصر - القاهرة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

٢٠٠٢/٤/٢٧

وزير الصحة والسكان

أ. د/ محمد عوض تاج الدين